7642 - وبما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سوار المصري ثنا عبدة عن عبد الملك عن أبي هريرة Y في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا إلا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا بإذنه هذا قول أبي هريرة وهو أحد رواة تلك الأخبار